الحجـة على أهل المدينة

ما جازت عقدة النكاح إنما يقال الأولياء الذين هم يزوجون وليس يجوز نكاحهم الا برضى النساء فللنساء في العقدة نصيب لابد من أن يستأمرن في ذلك .

قال وبلغنا في ذلك حديث عن رسول ا صلى ا عليه وسلم أن خنساء بنت خدام زوجها أبوها فأتت النبي صلى ا عليه وسلم